

دلائل الإعجاز

يُعْتَدَبَرُ حَالُهَا مع غيرها . وَإِنْ أَرَدْتَ الثَّانِي - وَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ أَنْ تَرِيدَ ه -
فَإِنَّ هَاهُنَا أَصْلًا مَنَ عَرَفَ فِيهِ عَرَفَ سَقُوطَ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ وَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ سَبِيلَ
الْمَعْنَى سَبِيلُ أَشْكَالِ الْحُلِيِّ كَالْخَاتَمِ وَالشَّذْفِ وَالسَّوَارِ . فَمَا أَنَّ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ
الْأَشْكَالِ أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْهَا غُفْلًا سَاجِدًا لَمْ يَعْمَلْ صَانِعُهُ فِيهِ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ
يَأْتِيَ بِمَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْخَاتَمِ إِنْ كَانَ خَاتَمًا وَالشَّذْفِ إِنْ كَانَ شَذْفًا وَأَنْ يَكُونَ
مُصْنُوعًا بَدِيعًا قَدْ أَغْرَبَ صَانِعُهُ فِيهِ . كَذَلِكَ سَبِيلُ الْمَعْنَى أَنْ تَرَى الْوَاحِدَ مِنْهَا غُفْلًا
سَاجِدًا عَامِيًا مُوجُودًا فِي كَلَامِ النَّاسِ كُلِّهِمْ . ثُمَّ تَرَاهُ نَفْسَهُ وَقَدْ عَمَدَ إِلَيْهِ الْبَصِيرُ
بِشَأْنِ الْبَلَاغَةِ وَإِحْدَاثِ الْمَوْجُودِ فِي الْمَعْنَى فَيَصْنَعُ فِيهِ مَا يَصْنَعُ الْمَصْنَعُ الْحَاقِقُ حَتَّى
يُغْرِبَ فِي الصَّنْعَةِ وَيُدْقَّ فِي الْعَمَلِ وَيَبْدَعَ فِي الصِّيَاغَةِ . وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ حَاضِرَةٌ لَكَ كَيْفَ
شَتَّتَ وَأَمَثَلَتْهُ نُسْبَ عَيْنِكَ مِنْ أَيْنَ نَظَرْتَ تَنْظُرُ إِلَى قَوْلِ النَّاسِ : الطَّيِّبُ لَا يَتَغَيَّرُ
وَلَسْتَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَخْرُجَ الْإِنْسَانَ عَمَّا جُبِّلَ عَلَيْهِ فَتَرَى مَعْنَى غُفْلًا عَامِيًا مَعْرُوفًا فِي
كُلِّ جِيلٍ وَأُمَّةٍ . ثُمَّ تَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي قَوْلِ الْمُتَنَبِّي - الْمُتَقَارِبِ - :
(يُرَادُ مِنَ الْقَلَابِ نَسْبُيَانُكُمْ ... وَتَأْتِي الطَّيِّبُ بَعْدَ عِلَالِي الذَّاقِلِ) .
فَتَجِدُهُ قَدْ خَرَجَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ وَتَرَاهُ قَدْ تَحَوَّلَ جَوْهَرَةً بَعْدَ أَنْ كَانَ خَرْزَةً وَصَارَ
أَعْجَبَ شَيْءٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا .
وَإِذْ قَدْ عَرَفْتَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْعُقَلَاءَ إِلَى هَذَا قَصَدُوا حِينَ قَالُوا : إِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَعْبَّرَ عَنِ
الْمَعْنَى الْوَاحِدِ بِلَفْظَيْنِ ثُمَّ يَكُونُ أَحَدُهُمَا فَصِيحًا وَالْآخَرُ غَيْرَ فَصِيحٍ كَأَنَّ هُمَا قَالُوا : إِنَّهُ
يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ هَاهُنَا عِبَارَتَانِ أَصْلُ الْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ ثُمَّ يَكُونُ لِإِحْدَاهُمَا فِي تَحْسِينِ ذَلِكَ
الْمَعْنَى وَتَزْيِينِهِ وَإِحْدَاثِ خُصُوصِيَّةٍ فِيهِ تَأْثِيرٌ لَا يَكُونُ لِلْآخَرِ .
وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُخَالَفَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يُذَكَّرَ أَنْ يَكُونَ لِلْمَعْنَى فِي إِحْدَى الْعِبَارَتَيْنِ
حُسْنٌ وَمِزِيَّةٌ يَكُونَانِ لَهُ فِي الْآخَرِ وَأَنْ تَحْدُثَ فِيهِ عَلَى الْجُمْلَةِ صُورَةٌ لَمْ تَكُنْ أَوْ يَعْرِفَ ذَلِكَ
. فَإِنْ أَنْكَرَ لَمْ يَكْلَمْ لِأَنَّهُ يُؤَدِّيهِ إِلَى أَنْ لَا يَجْعَلَ لِلْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ